[189] ذلك فيقول: ليس كل أحد يقدر أن يتكلم بعذره (1) وروى حديث مالك بن أنس وعزلته من الجماعة والجمعة وغيرها بهذه الالفاظ والمعاني أيضا الغزالي في كتاب الاحياء في كتاب العزلة في الباب الاول منه. ومن ذلك ما رواه الغزالي في الكتاب المذكور أيضا من الباب المشار إليه: ان سعد بن أبى وقاص وسعيد بن زيد لزما بيوتهما بالعقيق ولم يكونا ياتيان المدينة لجمعة وغيرها حتى ماتا بالعقيق، هذا صورة لفظه (2). فهلا كان للشيعة أسوة بمالك امام المالكية من الاربعة المذاهب، وهلا كان للشيعة عذرا إذا اقتدوا بمثل سعد وسعيد وهما من الصحابة المعظمين عند الاربعة المذاهب. ومن ذلك ما رواه الغزالي في كتاب الاحياء أيضا في كتاب الحلال والحرام في المجلد الاول من العبادات أن احمد بن حنبل قيل له: ما حجتك في ترك الخروج الى الصلاة ونحن بالعسكر ؟ فقال حجتي الحسن البصري وابراهيم التيمي. هذا لفظ الحديث من كتاب الغزالي (3). فهلا كان أيضا للشيعة أسوة عند الحنابلة إذا اقتدوا في ذلك بأمامهم احمد بن حنبل، بل لو لا وسع للشيعة من العذر عند الاربعة المذاهب ما وسع من تقدم ذكره من أئمتهم وصحابة نبيهم " ص " في ترك صلاة الجمعة وصلاة الجماعة. في مستطرفات وقعت من المخالفين (قال عبد المحمود) مؤلف هذا الكتاب: وقد وقفت على أشياء مستطرفة

(1) راجع ترجمة مالك في مقدمه كتاب الموطأ (2) احياء العلوم 2 / 222. (3) احياء ا لعلوم: 2 / 152.
